

المهذب

[419] حنث ما لم يكن قد مات أو أكره على تأخيرهِ فإن قضى بعضهُ اليوم وبعضهُ غدا حنث. وإذا حلف لا أكلت هذين الرغيفين أو لا لبست هذين الثوبين، فأكل أحد الرغيفين أو لبس أحد الثوبين لم يحنث؟ فإن أكلهما أو لبسهما حنث، فإن حلف ليأكلن هذين الرغيفين أو ليلبس هذين الثوبين فأكلهما أو لبسهما لم يحنث؟ وإن أكل أو لبس أحدهما ولم يأكل ولا لبس الآخر حنث. وإذا حلف لا كلمت زيدا وعمروا فكلم أحدهما حنث والفرق بين ما ذكرناه هاهنا وبين ما ذكرناه في الرغيفين والثوبين أن هناك: يمينا واحدا وهنا يمينان لأن تقدير ذلك لا كلمت زيدا ولا كلمت عمروا، وإنما دخلت الواو نائبة مناب تكرير الفعل كأنه أراد أن يقول لا كلمت زيدا ولا كلمت عمروا فقال وعمروا. وإذا حلف لا يأكل سمنا وكان السمن جامدا فأكله وحده أو مع الخبز حنث؟ وإن كان مائعا فأكله مع الخبز أيضا حنث وإن شربه لم يحنث لأنه حلف أن لا يأكله فإذا شربه لم يحنث؟ فإن كان الخبيص (1) معمولا بسمن فأكله وكان السمن طاهرا فيه حنث وإن كان مستهلكا لم يحنث. وكذلك إذا حلف لا يأكل خلا فأكل مرقة (2) فيها خل طاهر فإنه يحنث وإن كان مستهلكا لم يحنث. وإذا حلف لا يأكل هذه الثمرة ف وقعت في ثمرة فأكل جميعه إلا واحدة فإن تيقن أنه قد أكل التي حلف عليها حنث. وإن تيقن أنه لم يأكلها لم يحنث وإن أشكل عليه الأمر فيها لم يحنث لأن الأصل أنه ما حنث ولا يحنث بالشك؟ وإذا حلف لا آكل هذه الحنطة أو من هذه الحنطة فأكلها على جهتها أو بعد إن طحنها وصارت دقيقا حنث لأن العين الذي تعلقت اليمين بها واحدة. وكان الشيخ أبو جعفر الطوسي رحمه الله قد قال: لي يوما في الدرس إن أكلها _____ (1) " الخبيص " الحلو المخبوضة خبص الشئ بالشئ أي خلط. (2) (المرق والمرقة " الماء الذي أعلى فيه اللحم فصار دسما. _____